

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير الصناعة
الامضاء: وائل أبو فاعور

الأسباب الموجبة

لمرسوم اعطاء صفة الإلزام القانوني لمواصفات

قياسية وطنية تتعلق بالممواد الكيميائية والمواد المعقمة والمطهرة

تطبيقاً لقانون مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية الصادر بتاريخ ٢٣ تموز ١٩٦٢،

وتؤمناً لصحة وسلامة المواطن اللبناني،

وسعيناً من المؤسسة لإصدار جميع المواصفات الازمة لتغطية الخدمات والسلع والمواد المستهلكة في الأسواق اللبنانية، سواء كانت مستوردة أو مصنعة محلياً، بهدف تأمين جودتها وسلامتها، وحماية المستهلك اللبناني من الغش وتؤمن الصحة والسلامة العامة وحماية البيئة وتوفير المنافسة العادلة في الأسواق اللبنانية وتشجيع الصناعة الوطنية، وحيث أن المواد الكيميائية والمواد المعقمة والمطهرة لها دور أساسي في تأمين السلامة والصحة العامة وتؤمن الحماية من كافة الأحياء المجهرية، وهي تستخدم لمعالجة مياه الشرب ومياه أحواض السباحة إلخ ...، وبالتالي يفترض أن توافق فيها مواصفات محددة تضمن سلامتها وفعالية استخدامها،

وحيث أن هذا الأمر يؤثر بشكل مباشر على الفاتورة الصحية، لذلك،

وتؤمناً للسلامة العامة وحماية المستهلك والبيئة ومنع الغش،

نرى ضرورة أن تصبح إلزامية مواصفات المواد الكيميائية والمواد المعقمة والمطهرة موضوع المرسوم المرفق.

مرسوم رقم ٥٧٠٦

إعطاء صفة الإلزام القانوني لمواصفات قياسية وطنية

تتعلق بالأسمية ومحسنات التربة

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون الصادر بتاريخ ٢٣ تموز ١٩٦٢ المتعلق بإنشاء مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية، لا سيما المادتين الرابعة والسادسة منه،

بناء على القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ (إحداث وزارة الصناعة)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية رقم ٢٩٨ تاريخ ٢٠١٨/٠٢/٠٧ ورقم ٩٩ تاريخ ٢٠١٨/٠٢/٢٣،

بناء على استشارة هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل رقم ٢٠١٩/٣٥٢ تاريخ ٢٠١٩/٥/١٣ القاضي باستمرار مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية في تطبيق أحكام المادتين ٤ و ٧ من قانون إنشائها،

بناء على اقتراح وزير الصناعة،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٢٠١٨/٥٤٨ تاريخ ٢٠١٩/٧/١٨)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٩/٩/٥،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تعطى صفة الإلزام القانوني للمواصفات القياسية المبينة أدناه الصادرة عن مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية:

عنوان المواصفة	الرقم
Fertilizers and soil conditioners – Classification	NL ISO 7851:2017
Fertilizers and soil conditioners – Sulfur coated Urea (SCU)– General requirements	NL ISO 17323:2017
Fertilizers and soil conditioners– Fertilizer grade urea- General requirements billet 1,2	NL ISO 18642:2017
Fertilizers and soil conditioners– Controlled release fertilizer– General requirements 30% مجموع	NL ISO 18644:2017
Fertilizers and soil conditioners– Water soluble fertilizer– General requirements	NL ISO 18645:2017

المادة الثانية: يكلف معهد البحوث الصناعية بالتحقق من مطابقة المنتجات المعنية بهذا المرسوم للمواصفات المحددة في المادة الأولى أعلاه.

المادة الثالثة: تعتبر المنتجات المصنعة محلياً الحاصلة على شارة المطابقة من مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية إلهاي المواصفات القياسية الواردة في المادة الأولى أعلاه، مطابقة حكماً لمتطلبات المواصفة المعنية، مع مراعاة أحكام المادة الثانية أعلاه عندما تحدد المؤسسة حاجتها للقيام بذلك.

المادة الرابعة: تلغى جميع النصوص والأحكام المتعارضة مع أحكام هذا المرسوم.

المادة الخامسة: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور نشره.

بعدما في ١ تشرين الأول ٢٠١٩

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير الصناعة

الامضاء: وائل أبو فاعور

الأسباب الموجبة

لمرسوم إعطاء صفة الإلزام القانوني للمواصفات
قياسية وطنية تتعلق بالأسمدة ومحسنات التربة

تطبيقاً لقانون مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية الصادر بتاريخ ٢٣ تموز ١٩٦٢،
وتؤمناً لصحة وسلامة المواطن اللبناني،

وسعياً من المؤسسة لإصدار جميع المواصفات الالزام لتنطية السلع والمواد المستهلكة في الأسواق

اللبنانية، سواء كانت مستوردة أو مصنعة محلياً، بهدف تأمين جودتها وسلامتها، وحماية المستهلك اللبناني من الغش وتتأمين الصحة والسلامة العامة وحماية البيئة وتوفير المنافسة العادلة في الأسواق اللبنانية وتشجيع الصناعة الوطنية،

وحيث أنه الأسمدة ومحسنات التربة لها تأثير كبير على الصحة العامة والبيئة كونها تؤثر بشكل مباشر على المنتجات الزراعية وعلى خصائصها الفيزيقية والكيميائية والبيولوجية، وعلى المياه الجوفية والتربة، ونظراً لتأثير هذا الأمر بشكل مباشر على الفاتورة الصحية والاقتصاد الوطني، لذلك،

وتؤمناً لصحة المستهلك وحمايته من الغش وتوفيراً للمنافسة العادلة في الأسواق اللبنانية، نرى ضرورة أن تصبح إلزامية مواصفات الأسمدة ومحسنات التربة موضوع المرسوم المرفق.

٥٧٠٧ مرسوم رقم

إعطاء صفة الإلزام القانوني لمواصفات قياسية وطنية تتعلق باللبسة والمعدات الواقية

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون الصادر بتاريخ ٢٣ تموز ١٩٦٢ المتعلق بإنشاء مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية، لا سيما المادتين الرابعة والسابعة منه،

بناء على القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ (إحداث وزارة الصناعة)،

بناء على قراري مجلس إدارة مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية رقم ١/١١١ تاريخ ٢٠١٨/٩/١٤ ورقم ٢٠١٨/١٢/٠٧ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٠٧،

بناء على استشارة هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل رقم ٢٠١٩/٣٥٢ تاريخ ٢٠١٩/٥/١٣ القاضي باستمرار مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية في تطبيق أحكام المادتين ٤ و ٧ من قانون إنشائها،
بناء على اقتراح وزير الصناعة،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (رأي رقم ٢٠١٨/٥٥٠ - ٢٠١٩/٧/١٨)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٩/٩/٥،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تعطى صفة الإلزام القانوني للمواصفات القياسية المبينة أدناه الصادرة عن مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية:

عنوان المواصفة	الرقم
Protective gloves against dangerous chemicals and micro-organisms—Part 1: Terminology and performance requirements for chemical risks	NL ISO 374-1:2018
Protective gloves against dangerous chemicals and micro-organisms—Part 5: Terminology and performance requirements for micro-organisms risks	NL ISO 374-5:2018

عنوان المواصفة	الرقم
Industrial safety helmets	NL ISO 3873:2018
Personal eye- protectors Specifications	NL ISO 4849:2018
Personal eye protectors for welding and related techniques- Filters- Utilisation and transmittance requirements	NL ISO 4850:2018
Personal eye-Protectors Ultra violet filters- Utilisation and transmittance requirements	NL ISO 4851:2018
Personal eye-Protectors Infra red filters- Utilisation and transmittance requirements	NL ISO 4852:2018
Protective clothing for Protection against chemicals- classification, labelling and performance requirements	NL ISO 16602:2018
Protective clothing- Protection against chemicals- Determination of resistance of protective clothing materials to permeation by liquids and gases	NL ISO 6529:2018
Protective clothing- Protection against liquid chemicals- Test method for resistance of materials to penetration by liquids	NL ISO 6530:2018
Protective clothing- clothing to protect against heat and flame- Minimum performance requirements	NL ISO 11612:2018

المادة الثانية: يكفل معهد البحث الصناعية بالتحقق من مطابقة المنتجات المعنية بهذا المرسوم للمواصفات المحددة في المادة الأولى أعلاه.

المادة الثالثة: تعتبر المنتجات المصنعة محلياً الحاصلة على شارة المطابقة من مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية لإحدى المواصفات القياسية الواردة في المادة الأولى أعلاه، مطابقة حكماً لمتطلبات المعاصفة المعنية، مع مراعاة أحكام المادة الثانية أعلاه عندما تحدد المؤسسة حاجتها للقيام بذلك.

المادة الرابعة: تلغى جميع النصوص والأحكام المتعارضة مع أحكام هذا المرسوم.

المادة الخامسة: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور نشره.

بعداً في ١ تشرين الأول ٢٠١٩

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير الصناعة

الامضاء: وائل أبو فاعور

